1590 - فافرق فافصل .

1591 - ومن يرد ا فتنته ضلالته .

1592 - ومهيمنا عليه أمينا القرآن أمين على كل كتاب قبله .

1593 - شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة .

1594 - أذلة على المؤمنين رحماء .

1595 - مغلولة يعنون بخيل أمسك ما عنده تعالى ا عن ذلك .

1596 - بحيرة هي الناقة إذا أنتجت خمسة أبطن نظروا إلى الخامس فإن كان ذكرا ذبحوه فأكله الرجال دون النساء وإن كانت أنثى جدعوا أذنيها وأما السائبة فكانوا يسيبون من أنعامهم لآلهتهم لا يركبون لها ظهرا ولا يحلبون لها لبنا ولا يجزون لها وبرا ولا يحملون عليها شيئا وأما الوصيلة فالشاة إذا نتجت سبعة أبطن نظروا السابع فإن كان ذكرا أو أنثى وهو ميت اشترك فيه الرجال والنساء وإن كانت أنثى وذكرا في بطن إستحيوها وقالوا وصلته أخته فحرمته علينا وأما الحام فالفحل من الإبل إذا ولد لولده قالوا حمى هذا ظهره فلا يحملون عليه شيئا ولا يجزون له وبرا ولا يمنعونه من حمى رعي ولا من حوض يشرب منه وإن كان الحوض لغير صاحبه .

6 - الأنعام .

1597 - مدرارا يتبع بعضها بعضا .

1598 - وينأون يتباعدون .

1599 - فلما نسوا تركوا .

1600 - مبلسون آيسون .

1601 - يصدفون يعدلون .

1602 يدعون يعبدون